

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين

اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين

كان الكلام في الروايات التي يستفاد منها أو هي صريحة في إعتبار الذكورة في القاضي والوالي والأمير وأضفنا إلى ذلك جانباً ثالثاً وهو المفتي المراد من المفتي يعني من يقلد يعني يرجع إليه بالتقليد من جملة الروايات الواردة في ذلك ما جاء في نهج البلاغة، في نهج البلاغة عدة روايات موجودة إنصافاً يستفاد منها هذا المعنى نقرأها سرداً ما جاء في نهج البلاغة .

منها بحسب كتاب بعض المعاصرين صفحة ۳۵۵ فما بعد يأتي على الناس زمان لا يقرب في إلا الماحل ماحل يعني الواشي النمام - لا إله إلا الله - ولا يظرف فيه إلا الفاجر يعني الفاجر يعد ظريفاً ولا يضعف فيه إلا المنصف يعدون الصدقة فيه غرماً وصله الرحم مناً والعبادة إستطالةً على الناس ثم هذا خوب بيان للزمان الذي يكثر فيه الفساد ثم يقول فعند ذلك يكون السلطان بمشورة النساء وإمارة الصبيان إلى آخره .

يستفاد من هذه الرواية أنّ من جملة آثار فساد الزمان إمارة الصبيان وأنّ من كان صبيّاً يصل إلى حد الإمارة طبعاً مراد بالصبيان يعني أولاد الأمراء باعتبار آبائهم مثلاً والمراد بمشورة النساء يعني يستشار في الأمور العامة في المصالح العامة في الحرب والسلام والصلح وإدارة البلاد والثقافة والمطبوعات والكتب والجرائد والجيش كل ذلك كل الأمور الإجتماعية الصناعة يستشار مع النساء بحيث هنّ بيدين رأيهن فيه خوب لا إشكال أنّ الرواية المباركة دلالتها على أنّ المرانة إذا تستشار في الأمور العامة لا تصلح لذلك فكيف في السيرة الإلهية أميرة بعد بالأولية القطعية يعني بعبارة أخرى يستفاد منها أنّ فساد الزمان من جملة الأمور المؤثرة في فساد الزمان الرجوع إلى النساء في المشورة مشاورة طبعاً شرحنا سابقاً وسيأتي الكلام إن شاء الله تعالى أنّ الروايات الدالة على أنّ النساء لا تستشار على طائفتين، طائفة منها لا تستشار يعني في الأمور العامة في الجيش في التعليم في التربية في الصناعة في إدارة البلاد لا تستشار بهذا المعنى .

وقد تأتي بعض الروايات في عدم مشاورتهن يعني في أمور الشخص نفسه يريد يسافر مثلاً يريد يشتري بيت يريد يصنع بيت يريد يشتري سيارة لا يستشير مع النساء في أمور الخاصة الروايات مختلفة في هذا الجانب هذه الرواية المباركة بقرينة إمارة الصبيان وقرينة فساد الزمان يراد بمشورة النساء يراد بذلك بإصطلاح الأمور العامة أنّ في الأمور العامة لا تستشار، طبعاً من المحتمل قوياً أنّ طائفة من هذه الروايات الواردة في مشورة النساء ظهرت لا أقل نقول ظهرت في العصر العباسي في جملة من أمراء بني عباس النساء كانت محل المشورة بل الأمور ترجع إليها ولولا خوف الإطالة حتى بعض النساء يعني بعض النساء التي كانت لها إهتمام كبير بين النساء في ما بعد عذبت بنحو غريب جداً هسة المجال لا يسع التاريخ الإخوة يراجعون التاريخ وفي كتاب الكامل مثلاً لابن الأثير يذكر بعض الأمور في هذه الجهة وغيره وجاء في كتب التاريخ مثلاً بالمثال هذه المرانة خيزران أم موسى الهادي كانت تتكلم معه زوجة المنصور تتكلم معه كثيراً في حوائج المراجعين فكانت المواكب تغدوا إلى بابها يعني في ما بعد آل الأمر، هذا تقريباً في منتصف القرن الثاني آل الأمر أنّ الإنسان أشخاص الذين لهم حوائج لهم أمور إجتماعية لهم أمور إدارية لهم أمور الخليفة بدل أن يذهبوا إلى قصر الخليفة كان يذهبون إليها إلى أمها صارت باب الحوائج وطبعاً يقدمون لها رشاوي يقدمون لها هدايا حتى هي تقضي حوائجهم طبعاً بعد ذلك ولده هادي منعها من ذلك وإلى آخر قصتها لولا ليس غرضنا الدخول في هذه الأمور مو مناسب هنا .

على أي كيف ما كان فإحتمالاً إشتهار هذه الروايات كان في عصر العباسيين الذين إنصافاً بعضهم روجوا أمر النساء كثيرين أمهاتهم أو زوجاتهم ومن جملة ما في نهج البلاغة أيضاً في كتاب لأمر المؤمنين سلام الله عليه إلى ابنه الحسن سلام الله عليه ، قال سلام الله عليه وإياك ومشاورة النساء بما أن الإمام الحسن صلوات الله وسلامه عليه ذلك الزمان لم يكن متصديماً بحسب الظاهر لأمر المسلمين باعتبار أن والده أمير المؤمنين حي ولذا في تصورنا إياك ومشاورة النساء تحمل هذه الرواية على المشاورة في الأمور الخاصة المناسب هكذا هناك المشاورة في الأمور العامة في إدارة البلاد وهنا المشاورة في أمور الخاصة إياك ومشاورة النساء فإن رأيهن إلى أفن ، وعزمهن إلى وهن واكفف عليهن من أبصارهن بحجابك إياهن ، أكد الإمام كثيراً على إحتجاب النساء أن النساء لا تذهب ، فإن شدة الحجاب أبقى عليهن ، يعني الحجاب بالنسبة إليها كمال ودرجات الكمال لا تتناهى كل ما كان أكثر أحسن .

ثم الإمام يذكر له ما بحسب كلام الإمام ، الإمام الحسن أمره واضح لكن حتى هذا الكتاب يكون درساً للآخرين

أحد الحضار : اكو احتمال أنه صحيح هو في زمان أمير المؤمنين لكنه في ما بعد إذا اعطيت الولاية ...

آية الله المددي : خلاف الظاهر بلي ، وأكفف عليهن من أبصارهن ، فإن شدة الحجاب كله أمور خاصة بعيد أن يكون ذلك أمر آخر .

ثم قال وليس خروجهن بأشد من إدخالك من لا يوثق به عليهن ، يعني أنت شخصاً لا تحب أن تدخل على أهلك على زوجك من لا يوثق به خوب إذا خرجت إلى السوق وعاشرت مع الرجال ذلك شئو السبب في ذلك ، إدخال من لا يوثق به إلى البيت ليس بأشد من خروجها من البيت ومعاشرتها مع الرجال ، وإن إستطعت أن لا يعرفن غيرك فافعل ، كلام جميل من أمير المؤمنين سلام الله عليه ولا تملك المرائنة من أمرها ما جاوز نفسها ، المرائنة تستطيع أن تملك أمر نفسها ، فإن المرائنة ريحانة ، الريحانة في اللغة العربية تطلق على مطلق الورد ، ريحانة يعني ورد ، فإن المرائنة ريحانة وليست بقهرمانه ، كلمة قهرمان وقهرمانه لفظ فارسي ، قهرمانه هنا مؤنث المذكر قهرمان ، قهرمان في اللغة العربية بمعنى البطل لكن هذا اللفظ قهرمان لما دخل في العالم العربي في عصر الصحابة يعني بعد باصطلاح مجيء الفرس وغيرهم لم يكن في اللغة العربية بمعنى البطل ، قهرمان في اللغة الفارسية بهلوان ، قهرمان يعني بطل ، لكن قهرمان في الروايات يراد به الإنسان المكلف بتدبير البيت تارةً مثلاً إنسان له عبد ، عبد مثلاً يخدم البيت أخرى بعض العبيد كان لهم قابلية أو غير العبيد أيضاً فالشخص يكلفه ويعطيه صلاحية في إدارة البيت في البيع والشراء وشراء الحاجيات للبيت خصوصاً أفرضوا في زمان يجيب بناء صناعات مثلاً بيت صار فيه خلل صار فيه حاجة أمور البيت كلها تكون بيده هذا يسمى قهرمان اصطلاح القهرمان في اللغة الفارسية بمعنى البطل إنسان قوي لكن في الروايات ليست بهذا المعنى ينبغي أن يعرف في الروايات بمعنى المدير لأمر البيت والعبد الذي كان يشتغل في البيت ، أفرضوا مثلاً شغله التنظيف شغله مثلاً الأثمار والأشجار هذا لا يسمى قهرمان ولو هو عبد لا يسمى العبد الذي يفوض إليه إدارة البيت هو المدير حاجيات البيت بيت يحتاج إلى ترميم تعمير صباغ ما شاء كل الحاجيات بحيث أنه يكون موكل ما فوض من قبل صاحب البيت في إدارة أمور البيت هذا يسمى قهرمان فالقهرمان بهذا المعنى يعني المدير للبيت .

فالإمام يقول إن المرائنة ورد وليس مديراً للبيت وليس مديراً للأمر يتصل بالآخرين يجيب عمال كذا لا فلا تملك المرائنة من أمرها ما جاوز نفسها يعني المرائنة تعطى لها من الصلاحية بمقدار ما تهتم بشؤون نفسها بمقدار ما يصل لنفسها وأما بقية الأمور حتى إدارة البيت لا تعتبر إدارة البيت بهذا المعنى

مدير ادارة البيت الداخلية يعني حاجيات البيت من الخارج يشتري فواكه يشتري مثلاً لهم ملابس الأمور التي البيت وأهل البيت يحتاجون إليه يفوضها لرجل وقد يكون غالباً لعبد مثلاً العبد المدير المدير عبد عاقل مثلاً

أحد الحضار : لو استطاعت ما ...

آية الله المددي : إي بلي صحيح .

فإنّ المرآة ریحانة صحیح و ليست بقهر مائة على أي قهر مائة مو لا يترجم بالفارسية كما رأيت يعني ليس بمعنى قهرمان يعني بطل لا مراد ليست بمدير لأمر البيت بحيث تتصل بالآخرين مدير بهذا المعنى مدير مو مدير الداخلي لتربية الأولاد لا هذا شأنها ، فإنّ المرآة ریحانة و ليست بقهر مائة ، ولا تعد بكرامتها نفسها ولا تطمعها في أن تشفع لغيرها أو أن تشفع ولا تعد احتمال تعد لأن ما وضعت كسرة ولا يتعدى بكرامتها من نفسها يعني مقدار نفسها هي مسؤولة عن نفسها ، هذا بالنسبة إلى هذه الرواية المباركة في كتاب نهج البلاغة لأمر المؤمنين يعني سيد الرضي .

نحن بمناسبة شرحنا مفصلاً أنّ السيد الرضي رحمه الله لما كتب كتاب نهج البلاغة في سنة أربعة مائة تقريباً كانت عنده جملة من المصادر التي الآن غير موجودة عندنا وجملة من المصادر الموجودة حالياً عندنا ، فمثلاً هذه الرواية مقدار منه في كتاب الكافي موجود عن أبي جعفر وفي مقدار منه عن عبد الرحمن بن كثير ولو الضبط الصحيح كثير لكن الكثير هو المشهور على الألسن . عن أبي عبد الله في رسالته إلى ، رسالة أمير المؤمنين إلى ابنه الحسن ورواه الصدوق رحمه الله في أواخر الفقيه في باب النوادر في كتاب أمير المؤمنين إلى ولده محمد الحنفية ينسب الكتاب تارة إلى الحسن وأخرى إلى محمد .

الذي أنا أتصور والعلم عند الله سبحانه وتعالى السيد الرضي رحمه الله هذه المصادر التي هنا مذكورة السيد الرضي رحمه الله أخذ هذه الرسالة من كتاب رسائل الأئمة للشيخ الكليني كتاب رسائل الأئمة كتاب لا بأس به جمع فيه الكتب التي كتبها الأئمة والرسائل التي كتبها الأئمة هذا الكتاب الآن مفقود لم يصل إلينا الآن لا يوجد حسب علمي حتى في المكتبات خارج داخل حسب علمي والعلم عند الله لعله يعثر عليه في ما بعد في مكتبة ما ، على أي حسب علمنا هذا الكتاب مفقود لا يوجد بالفعل غير موجود عندنا ولكن المرحوم السيد ابن طاووس رحمه الله في القرن السابع كان هذا الكتاب عنده في أواخر كشف المحجة لثمره المهجة أواخر الكتاب وصية له إلى ولده سيد ابن طاووس ، إنصافاً كتاب جميل كشف المحجة هناك في آخره بعنوان وصية عامة يذكر هذه الرواية من كتاب رسائل الأئمة للشيخ الكليني يذكر إنساده يقول أذكر لك هذه الرواية ويذكر سنده إلى الشيخ الكليني في كتاب رسائل الأئمة بإسناد ، طبعاً الإسناد لا يخلو عن كلام هسة ليس غرضي الدخول في ذلك عن أمير المؤمنين سلام الله عليه إلى ابنه الحسن بعد منصرفه من صفين أو لعل هذه رسالة أخرى ، على أي له رسالة إليه بعد منصرفه من صفين .

وكيف ما كان إنصافاً هذه الكتب وهذه الرسائل جملة منها كانت مشهورة ولو لا خوف الإطالة لشرحت حال هذه الكتب أكثر لكن المجال لا يسع إن شاء الله في أبحاث آخر .

أحد الحضار : سيدنا معذرة بعد منصرفه من صفين شنوار تباط بينه وبين الإمام الحسن أكو موارد صار تدخل النساء بالنسبة إلى الإمام الحسن كان يدخل أو كان يدخلون في أمور الجيش حتى في مورد .

آية الله المددي : بالعكس أنا قلت ليس في موارد العامة قلت في أمور الخاصة يعني ، قلت مو مناسب

أحد الحضار : بعد منصرفه من صفين قال للإمام الحسن تعال

آية الله المددي : لا كتاب كتبه له لا إشكال مو تكلم معه هذه الرسالة بخطه مثل ما كتب إلى مالك الأشتر ورسالة مفصلة يعني كم صفحة يعني مو صفحة واحدة فقيه وصايا لولده الحسن منها هذه الجهة وليس المراد من الإستشارة ، الإستشارة معها في الأمور العامة شرحت هذا الشيء قلت إنصافاً لا يتناسب مع المشاورة .

على أي كيف ما كان استفاد من هذه الرواية المباركة طبعاً هذه الرواية المباركة ليس فيها دلالة صريحة على نفي القضاء والإمارة لا إشكال فيها إلا أنّ الرواية متضمنة لفقرات استفاد منها ، يعني إذا فرضنا أنّ أمير المؤمنين يقول لولده الحسن أنّ المرانة لا تدير أمور البيت يعني بيع وشراء وحاجيات وذهاب إلى السوق خوب هل حينئذ تدير أمور المجتمع إذا لا تدير بيتاً هل من المعقول أنّ أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه يسمح لها أن تدير أمور المجتمع كله أو أمور الدولة بيت صغير وخصوصاً إذا فرضنا أنّ الشخص صغير مثلاً له زوجة وولد لا يحتاج إلى أمور كثيرة مع ذلك أمير المؤمنين يقول إنّ المرانة ريحانة وليست بقهرمانه ، إنّ المرانة غير مكلفة بإدارة أمر البيت الأمور الخارجية للبيت فإذا كان هكذا خوب بطريق أولى لا تصلح بالإمارة العامة بين المسلمين واضح جداً واضح .

كما هذا بالملازمة العرفية الواضحة وأما فيه عدة أحكام بالتساخ يثبت ذلك يعني السنخية إن صح التعبير لأنّه شرحنا سابقاً أنّ الأحكام لا بد من سنخية بينهم فإذا فرضنا أنّ أمير المؤمنين صلوات الله عليه يصير على الإمام الحسن بأنّ المرانة لا يعرف ، أنّ النساء لا يعرفن غير أولادك لا يذهبون إلى الأسواق العامة ، إدخال من لا يوثق به عليها ليس بأشد من خروجهن إلى الأسواق إذا فرضنا هذا المقدار أمير المؤمنين يؤكد خوب طبعاً بالنسبة إلى القضاء بالنسبة إلى الإمارة بطريق أولى خوب لا إشكال فيه ، طبعاً هذا من جهة السنخية والتساخ بين الإعتبارات لا من جهة بحساب نفس المطلب ، فقول الإمام عليه السلام إنّ المرانة ريحانة وليست بقهرمانه إنصافاً يعني ظهورها في ما نحن فيه واضح لكن بعض الفقرات هم استفاد منها .

أحد الحضار : ...

آية الله المددي : بله اشكال ندارد .

من جملة الروايات هسة الآن نقراء ما جاء في نهج البلاغة أنّ أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه بعد حرب الجمل ، حرب الجمل تعلمون خوب أدارته إمارة معروفة وطبعاً مع أنكم تعلمون أنّ عائشة ما بين زوجات النبي لا إشكال أنّها إمارة متحركة حركة إجتماعية خوب مع وجود آية قرن في بيوتكن خوب لا بد أن تكون مرانة جريئة بعد جداً مع وجود آية صريحة وقرن في بيوتكن خرجت من بيتها وتطلب بدم عثمان أصلاً لا ربط ، حتى بعنوان عشائري لا ربط بينها وبين عثمان أصلاً ما له معنى لا يوجد أي معناً لطلبها بدم عثمان ، على أي عثمان الطالب بدمه إن كان حقاً أو كان باطلاً الطالب بدمه إما عصابته أولاده عصبته أولاده عشيرته بني أمية وعائشة لم تكن من أمية كانت من بني تيم ، عائشة تيمية من عشيرة طلحة ، عائشة بنت عم تقريباً طلحة فهي ليست من بني أمية ولا من بني مروان وهي تيمية لا ربط بينها وبين هذا حسب العشيرة ثم إذا كانت القضية إذا فرضنا أنّ الورثة وأنّ العشيرة لم يطالبوا بدمه الأمر يعود عادةً إلى إمام المسلمين وأمير المؤمنين هو المتصدي بذلك إذا مات أي واحد من أفراد المسلمين ظلماً ومثلاً قتلاً ومن أي جهة ظلماً

عدواناً أو مجهولاً المتصدي لذلك هو أمير المؤمنين بعد إمام المسلمين ... صلة بذلك ، أصلاً لا يوجد أي توجيه لحضور طلحة وزبير وعائشة في حرب الجمل أي توجيه لا يوجد لا من عشيرته لا من قراباته .

فمع وجود نص قرآني الصريح وقرن في بيوتكن نص صريح بعد لا يقبل أي توجيه على أي إمراة متحركة هي الوحيدة من نساء النبي التي قبلت وإلا بقية النساء كلها جلست في البيت وقرن في بيوتكن إلا عائشة فهي خرجت بذاك الوقت وطبعاً إنسان إنصافاً يحضر الحرب ودماء والسيوف والرماح واقعاً مسألة صعبة جداً إشتكت في هذا الحرب والرماح والنبات خوب المرآة تشترك في هذه الحرب بهذه الصورة إنصافاً إمراة غير طبيعية إمراة حركة تعتبر مع ذلك أمير المؤمنين سلام الله عليه بعد حرب الجمل يريد أن يقول أنه إذا إنتهى الأمر إلى هذا الشيء فتلاحظون قال سلام الله عليه معاشر الناس إن النساء نواقص الإيمان ، نواقص الحظوظ ونواقص العقول فأما نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن ، هذه المسألة نقصان إيمانهن ونقصان عقولهن هذا مروى بأسانيد متعددة عن رسول الله أيضاً لا يختص أنه خاص بأمر المؤمنين كما نقرأ إن شاء الله تعالى ونفس التعبير موجود لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال فأما نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن ولا يستشكل بأن الرسول كيف يقول هذا نقص في الإيمان وهو الذي أمر ، لأننا شرحنا سابقاً أن الآيات الكتابية المتصدية للحيض تعرضت لحكم الجماع فقط بأنه لا يجوز مجامعتهم في أيام الحيض وأما مسألة الصلاة والصوم فبسنة رسول الله ليس بأية الكتابية دلت السنة النبوية على أن المرآة لا تصلي ولا تصوم في أيام حيضها خوب يمكن لشخص أن يقول أن الرسول هو الذي قال إن المرآة لا تصلي ولا تصوم كيف يقول نقصان الإيمان ؟ هو الذي جعل خوب كان بإمكانه صلوات الله وسلامه عليه أن يجعل صلوات والصوم لهن فلا يكن ناقص الإيمان والجواب عن ذلك سبق أن شرحنا سابقاً أن المستفاد من مجموع الروايات أن الأحكام الشرعية ليست إعتبرات صرفة تكشف عن واقع تكويني في الإنسان أو في الموجودات يعني أن الرسول صلوات الله وسلامه عليه كما شرحنا سابقاً جعل السنن بيده كان مبني على تكميله وإستكماله من قبل الله سبحانه وتعالى في طائفة من الروايات الصحيحة إن الله أكمل نبيه بعد أن أكمل نبيه فوض إليه أمر دينه والسنة النبوية مأخوذة من هذا التفويض وإن الشيء الذي جعله رسول الله يكون عدلاً لما جعله الله سبحانه وتعالى لكن في المصطلح الإسلامي ما جعله الله يعبر عنه بالفرض ما فرضه الله وما جعله النبي يعبر عنه بالسنة سنة النبي هذا مصطلح إسلامي فرض سنة فريضة سنة عشرات الروايات التعبير فيه موجود فريضة السنة والفريضة ما فرضه الله سبحانه وتعالى .

طبعاً في بعض الموارد هذا الإستعمال ليس يعني هذا اللفظ لم يستعمل بهذا في بعض الموارد لا أريد الدخول الآن إحاطة الكلام به . والسنة ما سنه النبي فسنة رسول الله مبنية على أنه بتكوين من الله وبإستكمال من الله يرى الواقع التكويني للإنسان فالمرآة واقعاً فيه نقصان تكويني حتى أن الرسول لم يجعل عليه الصلاة مو أنه أمر إعتباري صرف كان بإمكانه أن يجعل عليه الصلاة وأن لا يجعل لكن إختار أن لا يجعل لا ليس الأمر كذلك المستفاد من مجموع الأمور كما أن الرجل في حال الجنابة وفي حال القيام من النوم وبعد البول أجلكم الله وما شابه ذلك لا يصلح التقرب إلى الله ليس أمراً إعتبارياً أن النبي كان بإمكانه أن يقول أن الإنسان إذا بال هم يصلي وهم كان بإمكانه أن يقول لا يصلي حتى يتوضى فهو الذي إختار الصلاة مع الطهارة من البول أو الجنابة وإلا في الواقع لا فرق بينهما لا ليس الأمر كذلك بالنسبة إلى هذه الحالات الحدث ويعني حالات الحدث كالحيض والجنابة والبول ومس الميت وما شابه ذلك توجد في الإنسان حالة طبعاً النبي يدرك تلك الحالة بإستكمال من الله يوجد في الإنسان نقص لا يتمكن من التقرب إلى الله سبحانه وتعالى ، فقولته عليه السلام فأما نقصان إيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن هذا إشارة إلى هذه النكتة .

أحد الحضار : پس شش سالی که گفتند به تکلیف می‌رسند خوب جبران می‌کند اگر صرفاً این برای ...

آیه الله المددی : جبران نمی‌کند از چه ؟

أحد الحضار : ...

آیه الله المددی : خوب آن هم نکته‌ی تکوینی اش است چون رشدش سریعتر است یعنی حیض و این حالاتش زودتر است ربطی به آن ندارد .

وأما نقصان عقولهن فشهادة إمرأتين كشهادة رجل واحد وأما نقصان حظوظهن طبعاً مقدار الذي أنا عثرت وأظن أحتمل موجود أكثر موجود عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه عليه نقصان حظوظهن في روايات النبي لم تذكر صار واضح ؟ في روايات النبي نقصان الإيمان ونقصان العقول فمواريثهن على الأنساب من مواريث الرجال ثم قال فاتقوا شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر ، هذا هم ينسب إلى رسول الله نفس كلام رسول الله ولا تطيعوهن في المعروف حتى لا يطمعن في المنكر وهذا هم منسوب إلى رسول الله كل هذه الفقرات الموجودة في نهج البلاغة نحن سابقاً هم شرحنا أنّ جملة من الرويات المنسوبة إلى أهل البيت تنسب إلى رسول الله في كتب السنة بعين ألفاظه .

ثم هنا بعض المعاصرين نقل كلاماً عن شيخ محمد عبده المعاصر المصري وهو إنصافاً رجل فاضل شيخ محمد وشرحه شرح جميل على نهج البلاغة له عبارة لا بأس إنصافاً قال في شرح العبارة التي قرأناها لا يريد الإمام يعني ، أن يترك المعروف لمجرد أمرهن به ، ليس المراد أنه إذا أمرت المرأة بالمعروف إنسان ... لأنّ المرأة أمرت ، فإنّ في ترك المعروف مخالفة السنة الصالحة خصوصاً وإن كان المعروف من الواجبات بل يريد أن لا يكون فعل المعروف صادراً عن مجرد طاعتهن لا يطعن النساء ، فإذا فعلت معروفاً فافعله لأنه معروف ولا تفعله إمتثالاً لأمر المرأة هكذا قال محمد عبده أو بتعبير السنة المعاصرين الإمام محمد عبده .

ثم قاله ولقد قال الإمام قولاً صدقته التجارب يعني كلام متين جداً في الأحقاب المتطاولة ولا إستثناء مما قال إلا بعضاً منهن ، طائفة قليلة من النساء من هن ممن وهبن فطرةً تفوق في سموها ما استوت به الفطن أو تقاربت ، إما واقعاً فطرة إلهية لها سليمة في بعض النساء أو أخذت بسُلطان من التربية طباعهن على خلاف ما ، يعني ربة المرأة نفسها على خلاف الطبيعة وحولتها إلى غير ما وجهتها الجبله إليه ، إنصافاً يقول إلا بعض النساء اللي فطرةً وطبيعةً واقعاً متدينة .

في رواية الآن نسيت موردها في الكافي لعله موجود قال قلت لأبي عبد الله إنّ لي إمرأة متدينة مؤمنة وقال عليه السلام واقعاً مؤمنة قال نعم قال عليه السلام أغرها ، أغرها من الغيرة يعني إفعل عملاً حتى تثار غيرتها النسائية فإن خالفت الشريعة خوب إلا إذا واقفت ما جاء به القرآن فهي مؤمنة . ثم قال رجعت إلى الإمام قلت أنا أغرتها ولم تتغير حالها يعني لم يتغير حالها يعني ما أخذته الغيرة بشيء قال الإمام فيه مؤمنة حقاً وهذا قليل إنصافاً في النساء ، نساء النبي عائشة وحفصة ما كانت تقبل بذلك فكيف ببقية النساء ، على أي كيف ما كان هذه الرواية أيضاً عن أمير المؤمنين في كتاب نهج البلاغة طبعاً لا نريد الآن نشر مع الأسانيد ، الأسانيد في مجال آخر .

جاء في كتاب نهج البلاغة في وصية له لعسكره سلام الله عليه ولا تهيج النساء بأذى وإن شتمن أعراضكم وسببن أمرائكم يعني حتى المرأة لو شتمت وسبت كذا أنتم في الجيش ليس لكم حق أن تتعرضوا لهن ، فإتهن ضعيفات القوى والأنفس والعقول ، كلام متين لأمر المؤمنين .

أصولاً نحن ذكرنا أنه سان بين العامة فتوى كثير من فقهاءهم وأخذاً ببعض الآيات مثلاً حكم المفسد والمحارب لا تترتب على المرائة يعني حتى المرائة المحاربة لا تقتل ، حتى إذا فرضنا إمرأة مع الرجال كان مفسد ، مفسد في الأرض نحن هم شرنا سابقاً ليس من البعيد أن يراد بالأرض لأن لفظ الأرض في الروايات مختلف إستعمالها مو بمعنى واحد ينبغي أن يعرف من جملة معانيها الفضائل واضح في قبال الحضرة كأنما يقول في أرض الله ، فإذا ضربتم في الأرض ، أرض خلاف الحضرة يعني من كان في المدينة في القرية في مكان محصور ما كان يسمى أرضاً وإلا في بعض النوبات يسجد على الأرض ، أرض يعني هذا المكان اللي إنسان يسجد عليه إطلاق الأرض في الروايات مختلف هذا ينبغي أن يعرف بدقة .

مثلاً الأرض في الروايات يطلق على كل الكرة في قبال السموات ، سموات والأرض ينبغي أن يشخص موارد الإستعمال لهذا اللفظ الآية المباركة إذا ضربتم في الأرض ، ضربتم في الأرض يعني في الصحراء يراد بالأرض في قبال الحضرة المكان الضيق المكان المحصور القرية المدينة في قبال ذلك يسمى الأرض فليس من البعيد إنما جزء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً ، الأرض هم يراد به هذا المعنى .

ولذا المشهور بين السنة وجملة من فقهاءنا لعل المشهور قديماً المفسد في الأرض هؤلاء قطاع الطريق ، السراق والحرامية اللي بصحراء ولذا السارق إن كان في المدينة يقطع يده ولكن نفس السارق المسلح إن كان في الصحراء هذه الأحكام الأربعة فقط تقطع أرجلهم وأيديهم وإلى آخره وينفون من الأرض ، يصلبوا ولذا يختلف السارق الذي في المدينة والسارق الذي في الصحراء وغالباً السارق الذي كان في الصحراء كان مسلحاً غالباً لأن خروجهم في السفر خروج النساء .

فحينئذ فرق بين السرقتين ، سرقة في المدينة وفي القرية وسرقة في الأرض يسعون في الأرض فساداً كلمة الأرض يراد بذلك بإصطلاح ومع ذلك كله كان غرضي هذه النكتة المرائة التي تسرق نفرض جملة من النساء هم مع قطاع الطريق مع الحرامية مع السراق بإصطلاح اللغة الفارسية سر گردنه غير اللي كان يسكنون غالباً في الجبال وما شابه ذلك فإذا فرضنا إمرأة كانت مفسدة في الأرض بهذا المعنى سؤال

أحد الحضار : أو ينفون من الأرض كيف إلى ما مكان ؟

آية الله المددي : ها ينفون من الأرض إلى هذا المكان إلى مكان آخر مثلاً لا يبقون في هذا المكان ، عرفتم ؟

أحد الحضار : مدينة أو

آية الله المددي : لا يقال به ، قلت لكم ينفون من الأرض يعني من المكان الموجود فيه بإصطلاح تبعيد تهجير .

على أي كيف ما كان فغرضي أنه كان هناك رأي فقهي أن خصوص المرائة ولو كانت محاربة بل ولو كانت باغية على الإمام بإصطلاحهم حتى من الخوارج ما كان يقتلون النساء كان هناك فتوى فقهي وعلى أي تفصيل هذا البحث في أبحاث الفقه الآن المجال لا يسع لذلك وقال أمير المؤمنين حتى وإن شتمت أعراضكم وسببن أمرانكم مع ذلك المرائة لا تقتل بل لا تهيجوهن بأذى أصلاً لا تتعرضوا للنساء ذكرنا سابقاً في هذه الرواية أمير المؤمنين ، أصولاً في بعض المجتمعات العربية أصلاً كان عيب للرجل أن يتعرض للمرائة جداً كان يعد عيباً هنا يقول الأمير إن كُتّا ، إن هنا مخففة عن الثقيلة إن مخففة عن يعني إنّا كُتّا ، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وأنهن لمشركات يعني في أيام الحروب التي صارت بين الإسلام والمشركين أمير المؤمنين يقول إن رسول الله

طبعاً سبق أن شرحنا أنّ اصطلاحاً عندهم الصحابي المعاصر لرسول الله إذا عبر بقوله أمرنا بكذا نهينا عن كذا فعلنا كذا المعروف حتى عند السنة أنّ هذا إشارة إلى رسول الله ، إن كنا لنؤمر يعني أنّ الرسول كان يأمرنا ، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وإتهن لمشركات .

وإن كان الرجل إن هنا مخففة عن الثقيلة وإن كان الرجل ليتناول المرائة في الجاهلية بالفهر ، فه عبارة عن الحجر الذي يضرب به الناس أو الهراوة ، الهراوة هم العصاء أو شبيه العصاء شبيهه بإصطلاح كرز باللغة الفارسية شبيهه الديوس والعمود يعني الهراوة يطلق على العصاء أقل من العمود بلي وإن كان الرجل ليتناول المرائة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعير بها وعقبه من بعده وهذا يبقى عيباً على هذا الرجل وعلى نفسه وعلى أسرته في ما بعد أنّ هذا رجل تعرض للنساء يعد من العيب أنّ الرجل أن يكون كذا بهم ، من الغريب أنّ العامة في كتبهم نقلوا أنّ رقية بنت رسول الله أو ربيته لما توفيت واجتمعن نساء النبي يبكين عليها موجود في كتاب الغدير الجزء السادس أسانيد متعددة لا سند واحد فبدانت النساء تبكي على رقية زوجة عثمان وبنت رسول الله أو ربيته كما هو الظاهر فجاء عمر في بعض الروايات فعلاهن بالدرّة ، درة يعني تازيانه باللغة الفارسية وبعضها فضر بهن وكذلك بعد موت أبي بكر اجتمعت نساء أبي بكر في البكاء عليه ودخل عمر أو خارج لم يدخل على الباب فخرجت أسماء أخت أبي بكر فضر بها حتى أنّها يقال عميت في ما بعد المرائة من الضربة عجب كان وقضية الزهراء هم بعد لا يحتاج أن نقول .

وإن كان الرجل ليتناول المرائة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعير بها وعقبه من بعده عجب أمر غريب جداً ، هذه الرواية إضافة إلى كتاب نهج البلاغة موجود في فروع الكافي ، في كتاب النكاح ومن الغريب ، غريب في الكافي روايات مرسلّة هذا نعه من مراسيل الكافي في الكافي هكذا في حديث مالك بن أعين لم يذكر أي إسناد عن أبي عبد الله عليه السلام إلى أن يقول لا تهيج إمرأة بأذى وإن شتمن أعراضكم وسبين أمرائكم وصلحائكم فأنهن ضعاف القوى والأنفس والعقول وإذا تؤمر بكف عنهن و هن مشركت وإن كان الرجل ليتناول المرائة فيعير بها وعقبه من بعده ، على أي هذه الرواية المباركة دلت بوضوح على طبعاً لا ربط بما نحن فيه لكن على أنّ المرائة لا يعامل معها معاملة الرجل في هذه الجهة أنّه لا يتعرض لها .

أحد الحضار : سيدنا ما هو ... بإعتبار التأديب و ...

آية الله المددي : ذاك زوج ، زوج ، إضربوهن زوج مور رجل أجنبي . فلذا رسول الله قال يا عمر دعهن يا عمر رجل لا يستحي أمام الرسول ، هسة لو فرضنا أنّه مثلاً الرجل قسي القلب لكن الرسول موجود خوب زوجاته نسانه واقعاً يعني نحن الآن هم يصدر من عندنا غريب جداً حتى عليهن بالدرّة هذا موجود في كتاب الغدير بأسانيد في بعضها فزجرهن عمر في بعضها فعليهن بالدرّة وفي بعضها وضربهن عمر وقال يا رسول الله دعهن يا عمر يعني واقعاً تصرف غريب هسة مع قطع النظر عن أصل الضرب أمام رسول الله هسة نفرض موزوجها على أي رجل عادي هو نبي بحسب الظاهر ، حسب الظاهر يؤمن به . لا أمر غريب جداً ، أمير المؤمنين يقول إنّ رجل يعير بضره النساء المشركات ثم الرجل يفعل ما يفعل .

على أي هذه من الروايات المنسوبة إلى أمير المؤمنين ومن جملة الروايات بإصطلاح هذه الروايات الغرض كان أنّه ما ينسب إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه وقلنا نقرأه عن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه ، طبعاً هناك بعض الروايات الأخر لا حاجة للقراءة الإخوة يطلعون وأما ما ينسب إلى رسول الله كان ينبغي أن نذكر تلك الروايات بإعتبار هسة نهج البلاغة سنده ...

فيروي عدة روايات عن رسول الله منها ما جاء في سند ترمذي وفي روايات أصحابنا في تحف العقول مرسلّاً موجود لكن الشواهد تؤيد قال رسول الله نقلاً عن أبي هريرة إذا كانت أمرائكم خياركم وإغنيانكم سمحانكم وأمركم شوري بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها وإذا كانت أمرائكم شراركم

وأغنيائكم بخلائكم وأموركم إلى نسائكم هذا محل الشاهد ، فبطن الأرض خير لكم من ظهرها ، يعني الموت أحسن بطن الأرض يعني هذا المجتمع ميت ، إذا كان الأمر راجع إلى النساء المجتمع ميت . لا بأس السند باصطلاح عندهم من الصحاح الست يعني من كتاب الترمذي لكن على أي في مصادر أصحابنا بنحو الإرسال موجود .

من جملة الروايات ما في سنن ابن ماجة عن رسول الله في خطاب له للنساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب من كل ، لذي لب يعني الرجال إشارة إلى ذلك ، قالت يا رسول الله ما نقصان العقل والدين قال أما نقصان عقل فشهادة إمرأتين تعدل بشهادة رجل وهذا من نقصان العقل وتمكث الياالي ما تصلي وتفطر في رمضان وهذا في نقصان الدين تقدم الكلام قلنا هذا الحديث منسوب إلى رسول الله غير أمير المؤمنين وللکلام تمة إن شاء الله .

وصلی الله على محمد وآله الطاهرين